عمليات تطويل القامة
دراسة طبية فقهية

دكتورة/ بدرية بنت عبدالله بن عبدالعزيز العقيل
الأستاذ المساعد في قسم الفقه بكلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾(١).

وبعد، فإن من أفضل نعم الله على العبد أن يوفقه لطلب العلم، ويسهل له سبل الوصول إليه، ومن أعظم أبواب العلم وأكثرها نفعاً علم الفقه، وقد أولاه العلماء اهتمامهم وكرسوا له جهودهم.

ومما يعنى به الفقه النوازل الفقهية الطبية، والتي ظهرت في الآونة الأخيرة، وتسارعت وتيرتها، ومن ذلك الطرق والتقنيات الجراحية الحديثة، والنوازل والمستجدات العلاجية، فقد حدثت نقلات نوعية في العلاج الطبي، والتي لا يزال الناس يفيدون ويستفيدون منها على اختلاف مجالاتها وتنوعها.

وكان من أثر ذلك ظهور الحاجة إلى دراسة هذه النوازل والمستجدات، وبيان الحكم الشرعي فيها.

ومن ذلك ما أنا بصدد دراسته في هذا البحث، وهو ما يسمى (بعمليات تطويل القامة) والذي أفرزته الحاجة الملحة، والضرورة الداعية إلى مثل هذه العمليات بسبب الحوادث والأمراض، فخففت – بأمر الله – بعض العوائق والتشوهات.

(١) سورة آل عمران، الآية: (١٠٢).

وقد كثر إجراء هذه العمليات وتعددت مسبباتها، ليشمل حالات متعددة، مختلفة، متباينة بين الاضطرار وعدمه، وقد بلغ عدد العمليات في أحد المراكز (٣٠٠٠) عملية جراحية في الفترة ما بين عام ١٩٩٦م وحتى ٢٠١٢م[١].

فوجدت من المناسب دراسة هذه المسألة، وبيان الحكم الشرعي وأقوال العلماء فيها.

سائلة المولى سبحانه الهدى والسداد.

الدراسات السابقة:

لم أجد من أفرد هذه المسألة في كتاب مستقل فيما اطلعت عليه، إلا أني وجدته ضمن رسالة علمية بعنوان (الجراحة التجميلية التحسينية، عرض طبي ودراسة فقهية مفصلة) للباحث د. صالح محمد الفوزان جزاه الله خيراً، بحث فيه عن عمليات التطويل في مبحث بعنوان (تطويل القامة) في سبع صفحات، بخلاف ما تناولته هنا في المبحث، ففيه شيء من التوسع والبسط.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- بيان حكم هذه النازلة والتي سبق أن أشرت إلى أهميتها.

٢- وجود الحاجة إلى مثل هذه العمليات، وبالتالي الحاجة إلى بيان حكمها الشرعي وضوابطها الشرعية.

٣- إثراء الساحة العلمية بالنوازل الفقهية ودراستها.

أهداف الموضوع:

١- بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بعمليات تطويل القامة وحالاتها وضوابطها.

٢- جمع مسائل عمليات تطويل القامة ودراسة الرأي الطبي والفقهي فيها.

خطة البحث:

اشتملت خطة هذا البحث على مقدمة، وستة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة، وفيها: الدراسات السابقة، أهمية الموضوع وأسباب اختياره، أهداف الموضوع، ومنهج البحث، وخطة البحث.

المبحث الأول: المراد بتطويل القامة.

المبحث الثاني: ضوابط عمليات تطويل القامة.

المبحث الثالث: الحالات التي يحتاج فيها إلى عمليات تطويل القامة.

المبحث الرابع: كيفية إجراء عمليات تطويل القامة.

(١) مركز القاهرة الدولي: (إطالة الساق التجميلية) www.ciclIr.com.

المبحث الخامس: سلبيات وإيجابيات عمليات تطويل القامة.

المبحث السادس: حكم عمليات تطويل القامة.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

الفهارس، وتتضمن:

- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

سائلة المولى الهداية والسداد والتوفيق.

المبحث الأول: المراد بتطويل القامة

المراد بتطويل القامة:

القامة والقِمة: بالكسر، شخص الإنسان إذا كان قائماً، ويقال: فلان حسن القامة[١].

ويقصد بتطويل القامة: عملية زيادة عظام إحدى الساقين أو كليهما، بإجراءات طبية معينة[٢].

وتجرى عمليات تطويل القامة على الساق على عظم الطنبوب[٣]، وهو العظم اليابس من قدم الساق، وهذا هو الغالب، وقد تجرى على عظم الفخذ[٤].

المبحث الثاني: ضوابط عمليات تطويل القامة

لا تجرى عمليات تطويل القامة إلا بعد النظر في حال الشخص الذي ستجرى له العملية، حيث يأخذ الطاقم الطبي المختص بإجراء عمليات تطويل العظام عدداً من العوامل بعين الاعتبار قبل الموافقة على إجراء العملية من عدمها، فيراعى في ذلك الاعتبارات الآتية:

١-مواجهة الشخص لصعوبات وعقبات متعددة أثناء القيام بالنشاطات اليومية الاعتيادية.

٢-عدم القدرة على الأعمال الوظيفية والمهنية.

٣-أن يكون طوله دون الطول الطبيعي حسب مقاييس محددة معتبرة طبياً.

٤-أن يكون الشخص لا يعاني من تشوهات، أو اختلاف في مستويات الهرمونات أو في الهيكل العظمي.

٥-التعرض لأزمات نفسية بسبب قصر القامة وإثبات ذلك بتقرير طبي من اختصاصي في الطب النفسي[٥].

---

(١) لسان العرب (٤٩٤/١٢) مادة (قمم) حرف القاف، تاج العروس (٢٩٩/٣٣) مادة (ق م م).

(٢) موقع الطبي altibbi.com بعنوان (هل يمكن حقاً تطويل العظام).

(٣) موقع طبكان بعنوان (عملية تطويل العظام، الكيفية وفترة التعافي اللازمة) www.tebcan.com.

(٤) الصحاح (١٧٥/١) مادة (طنب)، لسان العرب (٥٧٢/١) مادة (طنب). وينظر: موقع طبكان بعنوان (عملية تطويل العظام، الكيفية، وفترة التعافي اللازمة) www.tebcan.com.

(٥) موقع طبكان (بعنوان: عملية تطويل العظام، الكيفية وفترة التعافي اللامة) www.tebcan.com.

المبحث الثالث: الحالات التي يحتاج فيها إلى عمليات تطويل القامة

تجرى عمليات تطويل القامة للأشخاص بناء على حالة كل شخص، ويكون ذلك لعدة أسباب منها:

١- قصر القامة لأي سبب كان، سواء كان بأسباب وراثية أو عوامل هرمونية، أو ضعف تغذية، أو بعض الحالات المرضية، كشلل الأطفال، أو اعوجاج العظام، أو التشوهات، أو تعطل مراكز النمو عند الأطفال.

٢- التعرض للإصابات، والكسور، وحوادث السير.

٣- اختلاف طول الساقين مما يسبب عرج أثناء المشي وبالتالي يكون له تأثير سيء على العمود الفقري، ومفاصل الركبة، والفخذ، والورك، وقد يؤدي إلى ميلان في الحوض، وآلام في الظهر، واضطرابات في المشي والتوازن(١).

المبحث الرابع: كيفية إجراء عمليات تطويل القامة

يعود البدء بعمليات تطويل العظام للقرن التاسع عشر، وقد خضعت منذ ذلك الوقت للعديد من التطورات على يد مختصين، وللطبيب الروسي غافرييل إليزاروف(٢) اليد الطولى في تحسين وتطوير مستوى عمليات العظام والتي تُجرى غالباً على عظام الساق(٣).

وتقوم عمليات تطويل الأقدام على زيادة طول العظم عن طريق إنشاء كسور محددة في مقطع معين، ويتم زيادة طول العظم بشكل طبيعي، حيث أنه عندما تتكسر العظام تنشأ خلايا كلسية جديدة في داخل الفجوة التي نتجت عن الكسر لإعادة بناء وتماسك العظام المتضررة.

ومن هنا جاءت فكرة عمليات التطويل، وما يقوم به الأطباء هو تعمد إنشاء هذه الفراغات على شكل كسور أو قطع مباشر بين العظام، ثم يقوم الجسم بإعادة بناءها مما ينتج عنه زيادة في طول هذا المقطع عند تعديل طول الفراغ على عدة مراحل(٤):

المرحلة الأولى:

يتم أولاً تقييم حالة المرضى إكلينيكياً بفحصهم ومعرفة متطلباتهم بالنسبة لزيادة الطول، لتحديد مدى إمكانية تلبية رغباتهم، ثم يتم عمل أشعات محددة لقياس طول العظام

---

(١) bookinghealth.ae (جراحة تطويل الساقين بمساعدة مسمار (fitbone)، موقع ويب طب مقال بعنوان (عملية تطويل الأقدام) www.webteb.com.

(٢) غافرييل إليزاروف: جراح عظام سوفيتي، عرف باختراعه جهاز إليزاروف الذي يستخدم في عمليات إطالة العظام وعلاج الكسور، ولد عام ١٩٢١م، وتوفي عام ١٩٩٢م، ترجع أصوله لعائلة يهودية في داغستان، كان رئيساً لقسم جراحة العظام والإصابات بالمستشفى الإقليمي لقدامى المحاربين. ينظر: وكيبيديا Wikipedia.org.

(٣) موقع طبكان www.tebcan.com مقال بعنوان (عملية تطويل العظام، الكيفية وفترة التعافي اللازمة) وقد تجرى عمليات التطويل على عظام الفخذ أحياناً.

(٤) الطبي altibbi.com (هل يمكن حقاً تطويل العظام)، موقع طبكان www.tebcan.com مقال بعنوان (عملية تطويل العظام، الكيفية وفترة التعافي اللازمة).

بدقة، وبناء على هذه الأشعات يتم تحديد المقدار الآمن من التطويل الممكن الحصول عليه دون تعرض المريض لمضاعفات مع المحافظة على تناسق جسمه(١).

المرحلة الثانية:

وهي من أهم مراحل عملية تطويل العظام، وتسمى مرحلة القطع، حيث يتم كسر العظم المراد تطويله، ويتم ذلك باستخدام عدة وسائل أبرزها:

الوسيلة الأولى:

المثبت الخارجي (اليزاروف) (Ilizarov) أو ((Taylor spatial frame (TSF):

وهو جهاز بشكلين مختلفين: الدائري، أو أحادي الجانب، حيث يتم تركيب المثبت الخارجي حول العظمة التي سيتم تطويلها عن طريق قطع معدنية، قد تكون أسلاك أو مسامير، ثم يتم عمل كسر عرضي في العظمة. ثم بعد عدة أيام يبدأ تطويل العظمة عن طريق زيادة المسافة بين حلقات التثبيت، وبالتالي يتم إبعاد العظام عن بعضها البعض تدريجياً وإبعاد طرفي الكسر عن بعضهما بمعدل واحد ميليمتر يومياً (بواقع ربع ميليمتر كل ست ساعات) مما يؤدي إلى تكون نسيج عظمي جديد بين طرفي الكسر.

ويستمر إبعاد طرفي الكسر إلى أن يصل طول العظمة إلى الطول المطلوب، وعندها يتم وقف التطويل لمدة شهور حتى يزداد العظم الجديد قوة، وبعد التأكد من قوة العظام يتم إزالة المثبت الخارجي.

ومن مزايا هذه الوسيلة أن المريض يستطيع المشيء بالجهاز في اليوم التالي للجراحة مباشرة، وأن التطويل يتم بصورة تدريجية، غير أنها تحتمل العدوى وتلف الأنسجة الرخوة في الفخذ والساق(٢).

الوسيلة الثانية:

المثبت الداخلي (المسمار النخاعي) (Filbone):

يتم ذلك بواسطة إدخال مسمار داخل عظم الساق في نقي العظم مما يترتب عليه تكون عظام جديدة في الفجوة، ثم يتم كسر العظم المراد تطويله إلى جزئين، ثم يتم فصل هذه الأجزاء عن بعضها البعض بمعدل مليمتر يومياً، مما ينتج عنه تكون عظام جديدة في الفجوة.

---

(١) عيادة الركبة والفخذ، دكتور هشام عبدالباقي hip-knee.com.

(٢) عيادة الركبة والفخذ، دكتور هشام عبدالباقي hip-knee.com، موقع الطبي altibbi.com (هل يمكن حقاً تطويل العظام؟)، bookinghealth.aec (جراحة تطويل الساقين بمساعدة مسمار)، موقع طبكان www.tebcan.com مقال بعنوان (عملية تطويل العظام، الكيفية وفترة التعافي اللازمة).

ويكون ذلك بواسطة وحدة التحكم الخارجية مع جهاز الإرسال حيث تسمح وحدة التحكم الإلكترونية للطبيب باختيار سرعة التبعيد بين العظام بشكل فردي، ويجب مراعاة أن – فصل الأجزاء المقسمة للعظم عن بعضها البعض – واختيار السرعة بشكل صحيح أمر هام جداً للنمو الكافي للعظم والأوتار المرتبطة به، والأوعية الدموية، والنهايات العصبية، ويتم زرع جهاز الاستقبال في المنطقة المجاورة للمسمار تحت جلد الفخذ أو الساق، حيث يستقبل نبضة كهربائية من جهاز الإرسال، ويبدأ المحرك الصغير للمسمار بتوفير عملية سحب العظام(١).

المبحث الخامس: سلبيات وإيجابيات عمليات تطويل القامة

أولاً: سلبيات عمليات تطويل القامة:

١– أن فترة التعافي من عملية التطويل ممتدة وقد تختلف من مريض لآخر حسب مقدار الزيادة في الطول، فكل سنتيمتر جديد من العظم يحتاج لما يقارب ٣٦ يوماً للالتحام بشكل كامل(٢).

٢– أن تكلفة عملية تطويل العظم تعد مرتفعة نوعاً ما.

٣– المضاعفات التي قد يتعرض لها المريض بعد العملية منها:

- التهاب بمجرى الدعامة الخارجية أو المسمار الموضوع داخل العظم.
- تباين في طول كل من الساقين.
- تقلص العضلات مما قد يؤدي إلى محدودية حركة المفصل ويؤدي إلى تصلب وتيبس المفاصل أو التهاب المفاصل.
- مضاعفات مرتبطة بالتخدير، مثل الحساسية للمخدر، ومشاكل في التنفس.
- تجلطات في الأوردة العميقة والصمام الرئوي (fat Embolism) وتعالج عادة بمضادات التخثر.
- عدم التئام الكسور، وعدم قدرة العظم على الالتحام بالشكل المطلوب، أو بطء شديد في التحامه.
- تلف الأعصاب المجاورة للعظم، وقد يصبح العصب مشدوداً جداً مما يتطلب إجراء جراحة لفك ضغط العصب(٣).

(١) موقع ويب طب مقال بعنوان (عملية الأقدام) www.webteb.com.

(٢) موقع طبكان tebcan.com (عملية تطويل العظام، الكيفية وفترة التعافي اللازمة).

(٣) طبكان (عملية تطويل العظام)، موقع ويب طب webteb مقال العنوان: (عملية تطويل الأقدام).

٤- في حال حدثت هذه العملية بسرعة من الممكن أن تفشل عملية تكوين العظم في الفجوة، وبالتالي من الممكن أن يحدث تقلص في العضلات، وقد تصاب الأعصاب بالشلل.

٥- التئام العظام المبكر في بعض الأحيان، وفي حال حدث هذا فستكون هناك حاجة لعملية جراحية إضافية لإعادة قطع العظام للسماح باستمرار عملية الإطالة.

٦- حدوث بعض التقوسات أثناء التطويل نظراً لأن العضلات المحيطة بالعظام أقل قدرة على اكتساب طول جديد عن العظام.

٧- حدوث تأثر للأعصاب والأوعية الدموية، حيث أن لها قدرة محدودة على التمدد.

٨- مشاكل في تكون العظام، ففي بعض الحالات قد يحدث ضعف في تكون العظام نتيجة عدم ثبات المثبت الخارجي بدرجة كافية أو ضعف في التغذية.

٩- الآلام الشديدة.

١٠- التشوهات الجلدية مثل الندوب.

١١- عدم تناسب الجسم حتى يتم إطالة الجزء السفلي دون العلوي، وبالتالي يكون مظهر الجسم شاذاً.

ثانياً: إيجابيات عمليات تطويل القامة:

١- تعويض النقص الناتج عن إزالة الخلايا السرطانية من العظم، أو نتيجة الحوادث، أو الأمراض الطارئة التي قد تسبب قطع الأطراف.

٢- أنها حل لمشكلة التقزم الذي قد يعيق عن الأعمال الوظيفية، ويسبب عقبات وصعوبات متعددة أثناء النشاطات اليومية.

٣- علاج الآثار والأزمات النفسية الناتجة عن قصر القامة.

٤- أنها تعالج عدم مساواة طول القدمين في حال قصر إحدى القدمين عن الأخرى.

٥- أنها حل للخلل في النمو أثناء مرحلة الطفولة.

٦- أنها تعديل لإصابات لم تتم معالجتها بشكل صحيح تسببت في نمو العظام بشكل غير منتظم.

٧- علاج لحالات قطع الأطراف الناتجة عن الحوادث والإصابات[١].

(١) موقع الطبي altibbi.com مقال بعنوان: (هل يمكن حقاً تطويل العظام)، موقع طبكان tebcan.com (عملية تطويل العظام الكيفية وفترة التعافي اللازمة).

المبحث السادس: حكم عمليات تطويل القامة

يمكن تقسيم حالات تطويل القامة إلى قسمين:

القسم الأول: تطويل القامة الضروري[١].

القسم الثاني: تطويل القامة التحسيني.

القسم الأول: تطويل القامة الضروري:

المراد به: أن يكون تطويل القامة لسبب ضروري، كالذي يكون لإزالة العيوب الخَلقية، أو الذي يكون بسبب الحوادث والإصابات والأمراض، كعدم تساوي القدمين أو فقد جزء من الأقدام، أو الذي قد يسببُ عدم علاجه مفسدة أعظم.

حكم هذا القسم: الذي يظهر جواز هذا النوع من العمليات.

وهذا ما يفهم من كلام الفقهاء[٢]، وقد نقل ابن حزم – رحمه الله – الاتفاق على أنه يجوز لأجل التداوي ما لا يجوز لغيره، فقال: (واتفقوا على أنه لا يحل لأحد أن يقتل نفسه، ولا يقطع عضواً من أعضائه، ولا أن يؤلم نفسه في غير التداوي بقطع العضو الأَلِمَ خاصة)[٣].

ويستدل له بما يأتي:

الدليل الأول:

عن عرفجة بن أسعد[٤] ﷺ قال: (أصيب أنفي يوم الكُلاب في الجاهلية، فاتخذت أنفاً من وَرِق فأنتن عليّ، فأمرني رسول الله ﷺ أن أتخذ أنفاً من ذهب)[٥].

---

(١) الضروري: هو ما لا بد منه في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فُقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين.

ينظر: الموافقات (٢/١٧– ١٨)، وجاء في موسوعة القواعد الفقهية: (الضرورة: الاضطرار بحيث أن المضطر إذا لم يقدم على فعل الرخصة هلك أو قارب على الهلاك) (٣٩٧/٤).

(٢) ينظر: المبسوط (٦٧/٢٤)، درر الحكام (٣١٩/١)، رد المحتار (حاشية ابن عابدين) (٢١٠/١)، مواهب الجليل (١٣٠/١)، الحاوي الكبير (٢١٧/٦)، المنهاج شرح صحيح مسلم (شرح النووي على صحيح مسلم) (١٠٧/١٤)، المغني (٣٣٨/١٣).

(٣) مراتب الإجماع (١٥٧).

(٤) هو: عرفجة بن أسعد بن كرب بن صفوان التميمي، كان من الفرسان في الجاهلية، أصيب أنفه يوم الكلاب في الجاهلية، من أهل البصرة، روى عنه عبدالرحمن بن طرفة، له صحبة، وعرفجة (بفتح العين، وسكون الراء، وفتح الفاء والجيم).

ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٠٦٢/٣)، تكملة الإكمال (١٤٥/٤)، أسد الغابة (٢١/٤)، الإصابة في تمييز الصحابة (٤٠٠/٤).

(٥) أخرجه الترمذي، أبواب اللباس، باب ما جاء في شد الأسنان بالذهب، حديث رقم (١٧٧٠) (٢٤٠/٤)، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الزينة، باب من أصيب أنفه هل يتخذ أنفا من ذهب رقم (٩٤٠٠) (١٦٣/٨)، وأخرجه أحمد، في مسند عرفجة بن أسعد رقم (١٩٠٠٦) (٣٤٤/٣١)، وأخرجه أبو داود، كتاب الخاتم، باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب رقم (٤٢٣٢) (٩٢/٤)، قال الترمذي: (هذا حديث حسن) (٢٤٠/٤)، وحسنه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٨٣/٨).

أصيب: أنفي: أي قطع. يوم الكلاب: بضم الكاف، وتخفيف اللام، اسم ماء، كان هناك وقعة بل وقعتان مشهورتان، ويومه: يوم الواقعة التي كانت عليه، والحاصل أن يوم الكلاب اسم حرب معروفة من حروبهم، والورق مكسورة الراء: الفضة.

ينظر: مرقاة المفاتح (٢٨٠٥/٧)، معالم السنن (٢١٥/٤)، عون المعبود (١٩٨/١١)، تحفة الأحوذي (٣٧٩/٥).

وجه الدلالة:

أن النبي ﷺ أباح استعمال الذهب لعلاج التشوه الناتج عن قطع الأنف، مع أن استعمال الذهب للرجال محرم في الأصل، وذلك لإزالة الضرر الحاصل، فيستدل بذلك على جواز عمليات تطويل القامة إذا كان ذلك للضرورة، لما في ذلك من إزالة الضرر والعيب الواقع أصالة، أو دفع الضرر الأشد المتوقع حصوله، فتكون هذه العمليات جائزة لما فيها من دفع المفاسد والمضار، وتحقيق المصالح.

جاء في شرح سنن أبي داود: "وهذا الأمر أمر إرشاد (فاتخذ أنفاً من ذهب)، وقد استدل به على أنه يجوز استعمال الذهب فيما دعت الضرورة إليه"(١).

وقال في نخب الأفكار: "وكذا لو جدع أنفه فاتخذ أنفاً من ذهب لا يكره باتفاق، لأن الأنف تنتن بالفضة، فلا بد من اتخاذه بالذهب، فكان فيه ضرورة، فسقط اعتبار الحرمة"(٢).

الدليل الثاني:

عن علقمة(٣) ﷺ قال: قال عبدالله(٤)ﷺ قال: (لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله)(٥).

وجه الدلالة:

هذا الحديث فيه دلالة على أنه يحرم تغيير شيء من الخلقة التي خلقها الله سبحانه وتعالى بزيادة أو نقص، إذا كان بقصد التحسن والتجمل، بخلاف ما إذا كان التغيير لإزالة الضرر والمشقة.

---

(١) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٦٢٥/١٦)، وانظر: مرقاة المفاتيح (٢٨٠٥/٧).

(٢) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار (٣٣٢/١٣).

(٣) هو: علقمة بن قيس بن عبدالله بن علقمة النخعي، الكوفي، ثقة مخضرم، خال إبراهيم النخعي، مات سنة ٦٢هـ، وكان ثقة كثير الحديث.
ينظر: التاريخ الكبير للبخاري (٤١/٧)، رجال صحيح البخاري (٥٧٥/٢)، سير أعلام النبلاء (٥٣/٤)، إكمال تهذيب الكمال (٣١٤/٥).

(٤) هو: عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن تميم بن سعد بن هذيل أبو عبدالرحمن الهذلي، وهو أخو عتبة بن مسعود الكوفي، سمع النبي ﷺ، مات قبل عثمان بن عفان بالمدينة سنة ٣٢هـ، روى كثير من الأحاديث، شهد بدرا والحديبية، وشهد له رسول الله ﷺ بالجنة.
ينظر: رجال صحيح البخاري (٣٨٢/١)، الاستيعاب في معرفة الصحابة (٩٩٠/٣).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب (وما آتاكم الرسول فخذوه) (٤٨٨٦) (١٤٧/٦)، وكتاب اللباس، باب المتفلجات للحسن رقم (٥٩٣١) (١٦٤/٧). وأخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله حديث رقم (٢١٢٥) (١٦٧٨/٣) واللفظ له.
الواشمات: من الوشم في اليد، وكانت المرأة تغرز معصم يدها أو غيره من جسدها بإبرة أو مسلة حتى تدميه ثم تحشوه بالكحل فيخضر فتجعله كالنقش فس جسدها تتزين بذلك، والمستوشمة هي التي تسأل وتطلب أن يفعل ذلك بها.
والمتنمصات: من النمص وهو نتف الشعر من الوجه، والمتنمصة هي التي يفعل ذلك بها.
والمتفلجات: المتفلجة هي المفرقة بين أسنانها المتلاصقة بالنحت لتبعد بعضها عن بعض، وقد تفعله الكبيرة توهم أنها صغيرة؛ لأن الصغيرة غالباً تكون مفلجة جديدة السن.
والفلج: تباعد ما بين الشيئين.
ينظر: شرح النووي على مسلم (١٠٦/١٤)، فتح الباري لابن حجر (٣٧٢/١٠)، معالم السنن (٢٠٩/٤)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٦٧/٩)، المعلم بفوائد مسلم (١٣٩/٣)، الكواكب الدراري (١٢٦/٢١).

قال النووي :: "وأما قوله: (المتفلجات للحسن)، فمعناه: يفعلن ذلك طلباً للحسن، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن، أما لو احتاجت إليه لعلاج، أو عيب في السن ونحوه فلا بأس، والله أعلم"(١).

وقال ابن حجر :: "والمتفلجات للحسن، يفهم منه أن المذمومة من فعلت ذلك لأجل الحسن، فلو احتاجت إلى ذلك لمداواة مثلاً جاز"(٢).

ومما سبق يتبين أن التغيير إذا كان لحاجة أو ضرورة؛ فإنه جائز، ومن هذا العمليات التي تعمل لأجل الضرورة، أو الحاجة المنزلة منزلة الضرورة، لأنه لا يشتمل على تغيير الخلقة قصداً، وإنما يراد منه إزالة الضرر الحاصل، بخلاف ما يكون الهدف منه مجرد التحسين والتزين.

الدليل الثالث:

عن أسامة بن شريك(٣) ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (تداووا فإن الله لأ لم يضع داءً إلا وضع له دواءً، غير داءٍ واحد الهرم)(٤).

وجه الدلالة:

الحديث دليل على مشروعية التداوي، ومن ذلك عمليات تطويل القامة إذا كانت للضرورة فهي من التداوي، والعلاج المشروع، لما فيه من إزالة الضرر الواقع.

جاء في تحفة الأحوذي: "فيه إثبات الطب والعلاج، وأن التداوي مباح غير مكروه"(٥).

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٠٧/١٤).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٣٧٢/١٠ – ٣٧٣).

(٣) هو: أسامة بن شريك الثعلبي الذبياني، من بني ثعلبة بن أسد، ويقال من بني ثعلبة بن بكر بن وائل، له صحبة، روى عن النبي ﷺ، وهو ممن نزل الكوفة. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٥٢/٢)، أسد الغابة (١٩٧/١)، الاستيعاب في معرفة الصحابة (٧٨/١).

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب حسن الخلق إذا ففهوا (٢٩١) (ص١٠٩)، وأخرجه الإمام أحمد في مسند الكوفيين، حديث أسامة بن شريك رقم (١٨٤٥٥) (٣٩٨/٣٠)، وأخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء حديث رقم (٣٤٣٦) (٣٩٧/٤)، وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب في الرجل يتداوى رقم (٣٨٥٥) (٣/٤) واللفظ له، وأخرجه الترمذي، أبواب الطب، باب ما جاء في الدواء والحث عليه، حديث رقم (٢٠٣٨) (٣٨٣/٤) وقال: (هذا حديث حسن صحيح). وقال الحاكم في المستدرك: "هذا حديث أسانيده صحيحة كلها على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والعلة فيه أن أسامة بن شريك ليس له راوٍ غير زياد بن علاقة، وقد ثبت في أول هذا الكتاب بالحجج والبراهين والشواهد عنها أن هذا ليس بعلة" (٢٢٠/٤). وقال عنه الألباني: "صحيح" غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (١٧٨).

والهرم: بفتحتين أي كبر السن. ينظر: حاشية السندي على ابن ماجة (٣٣٩/٢).

(٥) (١٥٩/٦)، وانظر: معالم السنن (٢١٧/٤)، الاستذكار (٤١٤/٨)، مرقاة المفاتيح (٢٨٧١/٧).

الدليل الرابع:

عن أنس بن مالك ﷺ قال: (قدم على النبي ﷺ نفرٌ من عُكْـل، فأسـلموا، فـاجتووا المدينة فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة، فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا)[١].

وجه الدلالة:

أن النبي ﷺ أباح للعرنيين التداوي بأبوال الإبل، لأنها لما كانت مما يستشفى به فـي بعض العلل رخص لهم في تناولها[٢].

الدليل الخامس:

جملة من القواعد الشرعية ومنها:

١- قاعدة: الضرر يزال[٣].

وبيان ذلك:

أن حال المريض موجب للترخيص، وذلك لأنه متضرر، حـسياً ومعنويـاً، وإزالـة الضرر ورفعه بعد وقوعه ونزوله واجب شرعاً بقدر الإمكان[٤]، فجواز هـذه العمليـات بالنسبة له من باب إزالة الضرر المتحقق والواقع، وهذا يثبت بعـد استـشارة الطبيـب الخبير.

٢- قاعدة: الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة[٥].

وبيان ذلك:

إن حاجة المريض لإزالة الألم الواقع، والتشويه الحاصل، وفقدان كثير من المصالح، بل وإزالة ما قد يحصل من مضاعفات وآثار بسبب الامتناع عن العمليـة، كلـه ضـرر يستدعي التيسر والتسهيل، فينزل منزلة الضرورة التي يجوز إزالتها، بل قد يكـون مـن الواجب إزالتها حتى لا تسبب ضرراً أعظم.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب المحاربين من أهل الكفر والردة، حديث رقم (٦٨٠٢) (١٦٢/٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب حكم المحاربين والمرتدين، حديث رقم (١٦٧١) (١٢٩٦/٣).

وعكل: بضم العين المهملة، وسكون القاف، قبيلة. عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٨٥/٢٣)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للطيبي (٢٣١٣/٦).

اجتووا المدينة: اجتويت البلد، إذا كرهت المقام فيه وإن كنت في نعمة، وقيده الخطابي بما إذا تضرر بالإقامة، وهو المناسب لهذه القصة. حاشية السيوطي على سنن النسائي (١٦٠/١).

وقيل اجتووا: أي لم يوافقهم طعامها، وقيل: الجوى داء يأخذ من الوباء، وقيل: داء يصيب الجوف. ينظر: تحفة الأحوذي (٢٠٣/١)، نيل الأوطار (١٨٢/٧)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٨٥/٢٣).

(٢) ينظر: تحفة الأحوذي (١٦٨/٦).

(٣) ذكر هذه القاعدة السبكي في الأشباه والنظائر (٤١/١)، وابن الملقن في الأشباه والنظائر (٢٨/١)، والسيوطي في الأشباه والنظائر (٧)، وابن نجيم في الأشباه والنظائر (٧٢).

(٤) موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (٤١٤/٤).

(٥) الأشباه والنظائر للسيوطي (٨٨)، الأشباه والنظائر لابن نجيم (٧٩).

جاء في موسوعة القواعد الفقهية للبورنو: "وأما الحاجة فهي دون الضرورة، وهي بلوغ الإنسان جداً إذا لم يجد ما يحتاجه لم يهلك ولكن يكون في مشقة شديدة وجهد، ومفاد هذه القاعدة: أنه إذا كانت هناك حاجة عامة لمجموع الناس، أو خاصة لشخص ما، نزلت هذه الحاجة منزلة الضرورة في جواز الترخيص لأجلها" (٦٨/٣).

٣- قاعدة: الضرورات تبيح المحظورات[١].

وبيان ذلك:

أن الضرورة التي وقعت بالمريض من حيث الألم الحاصل، والتشوه الواقع، تغير الحكم من الحرمة إلى الإباحة، وتنقل الممنوع شرعاً إلى الإباحة[٢].

وإذا تبين هذا فإن حكم عمليات تطويل القامة جائز إذا كان لأمر ضروري، إلا أن الأمر لا بد أن يضبط بضوابط وهي كالآتي:

١) أن يؤمن الضرر الأعظم، بمعنى لا يؤدي إزالة الضرر الحاصل إلى حدوث ضرر أعظم، وكذلك لو أدى إلى ضرر مساوٍ.

٢) أن يأذن المريض بذلك.

٣) أهلية الطبيب المعالج بأن يكون متمكناً من إجراء هذه العمليات.

٤) أن يغلب على الظن نجاح العملية.

٥) أن تتحقق حاجة المريض واضطراره للعملية، وأنه لا يمكن إزالة الضرر إلا بها.

القسم الثاني: تطويل القامة التحسيني:

المراد به: أن يكون تطويل القامة لأمر تحسيني، يقصد به زيادة الحسن، والتجمل، وتحسين المظهر، مثل زيادة الطول بلا بأس، إلا أنه يريد مزيداً من الطول فقط، فهذا النوع لا يبنى على دوافع ضرورية، ولا حاجية وإنما فقط طلب الجمال.

حكم هذا القسم:

الذي يظهر تحريم تطويل القامة إذا لم يكن الداعي له الضرورة وإنما التجمل وتحسين المظهر فقط، وهذا مذهب الحنفية[٣]، والمالكية[٤]، والشافعية[٥]، والحنابلة[٦].

---

(١) الأشباه والنظائر لابن نجيم (٧٣)، الأشباه والنظائر لابن الملقن (٣٠/١).

(٢) المراجع السابقة نفسها.

قال في موسوعة القواعد الفقهية للبورنو: "تدل هذه القاعدة على أن الاضطرار إذا كان في بعض المواضع يقتضي تغيير الحكم من الحرمة إلى الإباحة كأكل الميتة" (٢/١). وقال في موضع آخر: "أن الممنوع شرعاً يباح عند الحاجة الشديدة" (٢٦٣/٦).

(٣) المبسوط (٦٧/٢٤ – ٧٦) قال: (لأن لأطراف المؤمن من الحرمة مثل ما لنفسه)، المفاتيح في شرح المصابيح للشيرازي (٤٥٣/٢) قال: (يعني كما أن كسر عضو رجل حي فيه إثم فكذلك كسر عظم الميت فيه إثم، لأنه استخفاف وإذلال، ولا يجوز إذلال الإنسان في الحياة ولا في الممات).

(٤) المسالك في شرح موطأ الإمام مالك (٥٩١/٣)، وانظر التمهيد لابن عبدالبر (٢٤٣/٨).

(٥) مغني المحتاج (١٦٤/٦)، المجموع شرح المهذب (٣٠٠/٥)، منهاج الطالبين (٣٢٣).

(٦) المغني (٣٣٨/١٣)، الشرح الكبير على متن المقنع (١٠٦/١١).

جاء في شرح سنن أبي داود عند ذكره حديث: (كسر عظم الميت ككسره حياً): (والمعنى أن حرمة بني آدم سواء في الحالتين، فكما لا يجوز كسر عظم الحي، فكذلك كسر عظم الميت)[١].

وجاء أيضاً في المسالك في شرح موطأ مالك – رحمه الله – عند ذكر هذا الحديث "إنما عنت به عائشة ﷺ الحرمة؛ لأن حرمة الميت كحرمته حياً، وأن كسرها يحرم في حال موته كما يحرم في حال حياته، والمراد أنهما متساويان في الإثم"[٢].

وقال ابن حزم :: (واتفقوا أنه لا يحل لأحد أن يقتل نفسه، ولا يقطع عضواً من أعضائه، ولا أن يؤلم نفسه في غير التداوي بقطع العضو الألِم خاصة)[٣].

ويستدل لذلك بما يأتي:

الدليل الأول:

قوله تعالى: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴾[٤].

وجه الدلالة من الآية:

أن الله سبحانه وتعالى بين أن من طرق الشيطان تغيير خلق الله، وتطويل القامة إذا كان المراد منه التجمل وتحسين المظهر دون اضطرار لذلك، فهو من تغيير خلق الله المنهي عنه والمذموم فاعله، وهو طاعة لما أغوى به الشيطان، والذي يتضمن التسخط من خلقة الله، والقدح في حكمته، وعدم الرضا بتقديره وتدبيره سبحانه[٥].

(١) (١٥٨/٦).
(٢) (٥٩١/٣).
(٣) مراتب الإجماع (١٥٧).
(٤) سورة النساء، الآيات: (١١٧ – ١١٩).
(٥) ينظر: المحرر الوجيز (١١٤/٢)، تفسير السعدي تيسير الكريم الرحمن (٢٠٣).

الدليل الثاني:

عن عائشة[1] ﵂ عن النبي ﷺ قال: (كسر عظم الميت ككسره حياً)[2].

وجه الدلالة:

أن حرمة بني آدم سواء في الحالين، وأنه لا يهان ميتاً كما لا يهان حياً، كما أنه يجب احترام الميت كما تحترم الحي[3]، وإذا نظرنا إلى عمليات تطويل القامة نجد أنها قائمة على إحداث كسر في العظم، وانتهاك حرمة بدن الآدمي، التي ورد النهي عن انتهاكها، فإذا لم يكن هناك ضرورة تستدعي الاعتداء على العظم بكسره، فإن حرمة البدن وعدم جواز الاعتداء عليه تبقى على الأصل.

الدليل الثالث:

عن علقمة ﵁ قال: قال عبدالله ﵁: (لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله تعالى)[4].

وجه الدلالة:

أن النهي وارد في الحديث عن فعل ما كان فيه تغيير لخلق الله تعالى إذا كان فعله لأجل تحصيل زيادة الحسن والجمال، وعمليات التطويل إنما يراد بها تحصيل ذلك إذا لم تكن لإزالة ضرر، فتكون داخلة في هذا المعنى، ويشملها حكم التحريم.

قال النووي :: "وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن، أما لو احتاجت إليه لعلاج، أو عيب في السن ونحوه، فلا بأس، والله أعلم"[5].

وقال الحافظ ابن حجر :: "يفهم منه أن المذمومة من فعلت ذلك لأجل الحسن، فلو احتاجت إلى ذلك لمداواة مثلاً جاز"[6].

---

(١) عائشة ﵂: بنت أبي بكر الصديق واسمه عبدالله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب، أم عبدالله القرشية التيمية، وهي زوج النبي ﷺ، وأمها أم روحان بنت عامر، تزوجها النبي ﷺ بكراً، ولم يتزوج بكراً غيرها بمكة في شوال قبل الهجرة، وهي بنت ست سنين، وعنى فيهاب عد الهجرة وهي بنت تسع، سمعت عائشة النبي ﷺ، ماتت سنة سبع وخمسين.

ينظر: رجال صحيح البخاري (٨٣٧/٢)، الاستيعاب في معرفة الصحاب (١٨٨١/٤)، أسد الغابة في معرفة الصحابة (١٨٦/٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسند الصديقة عائشة بنت الصديق (٢١٨/٤١)، وأخرجه ابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت (٥٤١/٢) رقم (١٦١٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب الجنائز، باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان (٢١٢/٣) حديث رقم (٣٢٠٧)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الجنائز، باب من كره أن يحفر له قبر غيره إذا كان يتوهم بقاء شيء منه مخافة أن يكسر له عظم (٩٦/٤) حديث رقم (٧٠٧٨)، صححه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (١٢٧/٥) رقم (٣١٥٧).

(٣) ينظر: سبل السلام (٤٩٦/١)، عون المعبود (١٨/٩)، شرح سنن أبي داود للعيني (١٥٨/٦).

(٤) سبق تخريجه ص(١٥).

(٥) شرح النووي على مسلم (١٠٧/١٤).

(٦) فتح الباري (٣٧٣/١٠).

وجاء في التوضيح لشرح الجامع الصحيح: "وفيه البيان عن الشارع أنه لا يجوز لامرأة تغيير شيء من خلقها الذي خلقها الله عليه بزيادة فيه أو نقص منه، التماس التحسن به للزوج أو غيره، لأن ذلك نقض من خلقها إلى غير هيئته"(١).

الدليل الرابع:

أن هذه العمليات لا تخلو من الضرر، والتعرض لأمور قد يكون لها مضاعفات وأضرار كبيرة، وإلقاء النفس إلى الهلاك والتلف، والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ (٢).

قال السعدي :: (والإلقاء باليد إلى التهلكة يرجع إلى أمرين: ترك ما أُمِر به العبد، إذا كان تركه موجباً أو مقارباً لهلاك البدن والروح، وفعل ما هو سبب موصل إلى تلف النفس أو الروح، فيدخل تحت ذلك أمور كثيرة)(٣).

وقد تبين مما سبق الأضرار التي قد تحصل من جراء هذه العمليات، وإذا ثبت اشتمال هذه العمليات على ضرر محقق أو غالب فيكون حكمها التحريم، ومرجع ذلك إلى أهل الخبرة والاختصاص، إعمالاً لقاعدة (لا ضرر ولا ضرار)(٤).

الدليل الخامس:

عن أسماء ﵂ أن رسول الله ﷺ قال: (المتشبع بما لم يُعطَ كلابس ثوبي زور)(٥).

وعن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: (من غشنا فليس منا)(٦).

وجه الدلالة من هذه النصوص:

أن عمليات تطويل القامة التحسينية يشملها الذم الوارد في هذه الأحاديث من حيث أن فيها تزويراً وتدليساً وغشاً، وكلها منهي عنه.

جاء في شرح صحيح البخاري: "المتشبع بما لم يعط، يعني المتزين بأكثر مما عنده، يتكثر بذلك ويتزين بالباطل"(٧).

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١٧٢/٢٨).

(٢) سورة البقرة، الآية: (١٩٥).

(٣) تفسير السعدي تيسير الكريم الرحمن (٩٠).

(٤) الأشباه والنظائر للسيوطي (٧)، الأشباه والنظائر لابن نجيم (٧٢).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى عن افتخار الضرة، حديث رقم (٥٢١٩) (٣٥/٧). وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط، حديث رقم (٢١٢٩) (١٦٨١/٣).

ومعنى (لابس ثوبي زور): "أن يستعير شاهد زور ثوبين يتجمل بهما ويتحلى بهما عند الحاكم، وإنما يريد أن يقيم شهادته" شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٤٧/٧)، فتح الباري (٣١٨/٩).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ (من غشنا فليس منا).

قوله غشنا: أي لم يمحضه النصح وأظهر خلاف ما أبطن في بيع وغيره. ينظر: تاج العروس (٢٨٩/١٧) باب (غ ش ش).

(٧) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٤٦/٧)، غريب الحديث لابن الجوزي (١٥٧/٢)، مطالع الأنوار على صحاح الآثار (١٦٦/٥).

وقال النووي :: "المتكثر بما ليس عنده بأن يظهر أن عنده ما ليس عنده، يتكثر بذلك عند الناس، ويتزين بالباطل، فهو مذموم كما يذم من لبس ثوبي زور"(١).

وبوب الإمام مسلم (باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره)(٢).

الدليل السادس:

أن هذه العمليات لا تخلو من ارتكاب محرمات لم يأذن بها الشرع كاللمس والنظر للعورات، والتخدير، وغير ذلك مما لا تدعو الحاجة إليه ولا ضرورة له، فيبقى على الأصل وهو التحريم(٣).

الدليل السابع:

أن هذه العمليات تعمل لأجل التجمل والتحسين، وقد يحصل خلاف ذلك، إذ أنه قد يترتب على هذه العمليات خلقة غير معهودة، ومظهر أسوأ حيث قد يترتب على هذه العمليات عدم تناسق في طول الجسم، إذ يتم تطويل الجزء السفلي دون العلوي فيحصل التباين، وعدم التناسق.

الدليل الثامن:

أن في ذلك اعتداء على البدن، و هذا يتنافى مع ما تقرر شرعاً من حرمة بدن المعصوم، وحرمة الاعتداء عليه بأي وسيلة، إذ أن حفظ النفس من الضروريات الخمس التي دعت الشريعة إلى حفظها(٤)، وهذه الحرمة تقتضي عدم الاعتداء على البدن بجرح، أو قطع، أو كسر إلا بمبرر شرعي، وفي عمليات التطويل يتم كسر العظم، والاعتداء عليه بلا مبرر شرعي، وعظم الساق عضو وطرف، وحرمة الطرف تابعة لحرمة النفس(٥).

---

(١) شرح النووي على مسلم (١١٠/١٤).

(٢) صحيح مسلم (١٦٨١/٣).

(٣) دلت النصوص الشرعية على وجوب حفظ العورات، وعدم النظر إليها بدون حاجة داعية إلى ذلك، من ذلك قوله ﷺ: (لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة). أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب تحريم النظر إلى العورات رقم (٣٣٨) (٢٦٦/١).

(٤) الموافقات (١٩/٢) قال: (والحفظ لها يكون بأمرين: أحدهما: ما يقيم أركانها، ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود، والثاني: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم). وانظر (٢٠/٢).

(٥) شرح سنن أبي داود للعيني (١٥٨/٦)، وانظر: المبسوط (٦٧/٢٤) (٧٦/٢٤)، قال: (لأن لأطراف المؤمن من الحرمة مثل ما لنفسه)، المفاتيح في شرح المصابيح للشيرازي الحنفي (٤٥٣/٢) قال: (يعني كما أن كسر عضو رجل حي فيه إثم، فكذلك كسر عظم الميت فيه إثم؛ لأنه استخفاف وإذلال، ولا يجوز إذلال الإنسان في الحياة ولا في الممات).

الخاتمة

الحمد لله على جميل إحسانه، والشكر له على عظيم امتنانه، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين، وبعد:

فإن من أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث ما يلي:

١-أن عمليات القامة لا تجرى للشخص إلا بعد النظر في حاله وبعد التحقق من إمكان إجراء العملية له.

٢-أن عمليات تطويل القامة تختلف باختلاف حالة كل شخص وتتعد الأسباب الداعية إلى إجراء هذه العمليات.

٣-أن لعمليات تطويل القامة كيفيات ومراحل متعددة، وقد مرت تلك العمليات بعدة تطورات.

٤-أن لعمليات تطويل القامة إيجابيات متعددة، ومع ذلك لا تخلو من عدد من السلبيات.

٥-أن عمليات تطويل القامة تنقسم إلى عمليات ضرورية، وعمليات تحسينية.

٦-جواز عمليات تطويل القامة إذا كانت لأمر ضروري، بضوابط وشروط.

٧-أن عمليات تطويل القامة إذا كانت لأمر تحسيني فالذي يظهر أن حكمها التحريم.

فهرس المصادر والمراجع:

١- القرآن الكريم.
٢- الأدب المفرد، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٧٩هـ.
٣- الاستذكار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
٤- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٥- أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم، عز الدين ابن الأثير، المحقق: علي معوض - عادل عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٦- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٧- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٨- الأشباه والنظائر، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٩- الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٥هـ.
١٠- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: علاء الدين مغلطاي بن قليج الحنفي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.
١١- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت.
١٢- التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.

١٣- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
١٤- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، مؤلف الأصل: محمد بن حبان، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، مؤلف التعليقات الحسان: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الأشقودري الألباني، الناشر: دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٥- تكملة الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الغني البغدادي المعروف بابن نقطة، الناشر: جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ - ١٤١٨هـ.
١٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول اللَّه -صلى اللَّه عليه وسلم- ، المؤلف: أبو عمر بن عبد البر النمري القرطبي، الناشر: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي – لندن، الطبعة الأولى، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م.
١٧- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، الكلبي المزي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
١٨- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المؤلف: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي المعروف بابن الملقن، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
١٩- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.
٢٠- حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد بن عبد الهادي، نور الدين السندي، الناشر: دار الجيل – بيروت.
٢١- حاشية السيوطي على سنن النسائي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٢- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد، الشهير بالماوردي، المحقق: الشيخ علي معوض - عادل عبدالموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ -١٩٩٩م.

٢٣-درر الحكام شرح غرر الأحكام، المؤلف: منلا خسرو الحنفي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.
٢٤-رجال صحيح البخاري = الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، المؤلف: أحمد بن محمد، أبو نصر البخاري الكلاباذي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة الأولى.
٢٥-رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عابدين، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.
٢٦-سبل السلام، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، الناشر: دار الحديث.
٢٧-سنن ابن ماجه، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني، المحقق: شعيب الأرنؤوط وجماعة، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٢٨-سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
٢٩-سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى، الترمذي، أبو عيسى، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
٣٠-السنن الكبرى، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٣١-سنن النسائي، (مطبوع مع شرح السيوطي وحاشية السندي)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٤٨هـ - ١٩٣٠م.
٣٢-سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٣٣-شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة – الرياض.
٣٤-الشرح الكبير (المطبوع مع المقنع والإنصاف)، المؤلف: شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي - الدكتور عبد الفتاح الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية.

٣٥- شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٣٦- شرح سنن أبي داود، المؤلف: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين الرملي الشافعي، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.
٣٧- شرح صحيح البخاري لابن بطال، المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
٣٨- صحيح البخاري، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل ابن بردزبه البخاري، الطبعة السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١هـ.
٣٩- صحيح مسلم، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.
٤٠- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٤١- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، المؤلف: محمد أشرف بن أمير، الصديقي، العظيم آبادي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
٤٢- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة.
٤٣- غريب الحديث، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن الجوزي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٤٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
٤٥- القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٤٦- قواعد ابن الملقن أو «الأشباه والنظائر في قواعد الفقه»، المؤلف: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي المعروف بابن الملقن، تحقيق ودراسة: مصطفى محمود الأزهري، الناشر: دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية.
٤٧- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن يوسف شمس الدين الكرماني، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان.
٤٨- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٩م.
٤٩- المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، الناشر: مطبعة السعادة – مصر.
٥٠- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار الفكر.
٥١- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٥٢- مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي، محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة الخامسة.
٥٣- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
٥٤- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٥٥- المسالك في شرح موطأ مالك، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، الناشر: دَار الغَرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٥٦- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٥٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٥٨- مطالع الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: إبراهيم بن يوسف، أبو إسحاق ابن قرقول، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

٥٩- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد البستي المعروف بالخطابي، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة الأولى ١٣٥١هـ – ١٩٣٢م.

٦٠- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء الرازي، أبو الحسين، المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٦١- المعلم بفوائد مسلم، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري المالكي، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر.

٦٢- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

٦٣- المغني، المؤلف: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المحقق: الدكتور عبد اللَّه بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٦٤- المفاتيح في شرح المصابيح، المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن الشِّيرازيُّ المشهورُ بالمُظْهِري، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

٦٥- منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المحقق: عوض قاسم أحمد عوض، الناشر: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٥م.

٦٦- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح صحيح مسلم)، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

٦٧- الموافقات، المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٦٨-مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد المعروف بالحطاب، الناشر: دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٦٩-موسوعة القواعد الفقهية، المؤلف: محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٧٠-نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٧١-نيل الأوطار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

المواقع الإلكترونية:

١- **إطالة الساق التجميلية** **www.ciclr.com** .
٢- الطبي altibbi.com.
٣- عيادة الركبة والفخذ، دكتور هشام عبدالباقي hip-knee.com.
٤- موقع طبكان www.tebcan.com.
٥- موقع ويب طب مقال بعنوان (عملية تطويل الأقدام) www.webteb.com.
٦- هل يمكن حقاً تطويل العظام bookinghealth.aec.
٧- وكيبيديا Wikipedia.org.